عنه اى عن ذلك الفعل حال كونه متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة اولا الجعل كذلك
الثانى كقوله تعالى قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون اى من يوجد منه حقيقة
العلم ومن لا يوجد وانما قدم الثانى لانه باعتبار الكثرة وقوعا اشد اهتماما بحاله السكاكى ذكر
فى بحث افادة اللام الاستغراق انه اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا كقوله عليه الصلوة
والسلام المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق
بعلة ايهام ان القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين على
الآخر ثم ذكر فى بحث حذف المفعول انه قد يكون للقصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدى منزلة
اللازم ذهابا فى نحو فلان يعطى الى معنى فلان يفعل الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة ايهاما
للمبالغة بالطريق المذكور فى افادة اللام الاستغراق فجعل المصنف قوله بالطريق المذكور اشارة
الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا حمل المعرف باللام على الاستغراق واليه اشار
بقوله ثم اى بعد كون الغرض ثبوت اصل الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار
كناية اذا كان المقام خطابيا يكتفى فيه بمجرد الظن لا استدلاليا يطلب فيه اليقين البرهانى
افاد المقام او الفعل ذلك اى كون الغرض ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا مع التعميم فى
افراد الفعل دفعا للتحكم اللازم من حمله على فرد دون فرد آخر وتحقيقه ان معنى يعطى حينئذ يفعل
الاعطاء فالاعطاء المعرف بلام الحقيقة يحمل فى مقام الخطابى على استغراق الاعطاءات وشمولها
مبالغة لئلا يلزم ترجيح احد المتساويين على الآخر لا يقال افادة التعميم تنافى كون الغرض
الثبوت او النفى مطلقا اى من غير اعتبار عموم ولا خصوص لانا نقول لا نسلم ذلك فان عدم
كون الشىء معتبرا فى الغرض لا يستلزم عدم كونه مفادا من الكلام فالتعميم مفاد غير مقصود
وللبعض فى هذا المقام تخيلات فاسدة لا طائل تحتها لا نطول بها والاول وهو ان
يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص كقول البحترى فى المعتز بالله
تعريضا بالمستعين بالله شجو حساده وغيظ عداه ان يرى مبصر ويسمع واع

الى ان

اى الى ان يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه وبالسمع اخباره الظاهرة الدالة
على استحقاقه الامامة دون غيره فلا يجد بالنصب عطفا على يدرك المنصوب بان فلا
يجد اعداؤه وحساده الذين يتمنون الامامة الى منازعته الامامة سبيلا فالحاصل
فانه نزل يسمع ويرى منزلة اللازم اى من يصدر عنه السماع والرؤية من غير تعلق بمفعول مخصوص
ثم جعلهما كنايتين عن الرؤية والسماع المتعلقين بمفعول مخصوص وهو محاسنه
واخباره بادعاء الملازمة بين مطلق الرؤية ورؤية آثاره ومحاسنه وكذا بين مطلق
السماع وسماع اخباره للدلالة على ان آثاره واخباره بلغت من الكثرة والاشتهار الى
حيث يمتنع خفاؤها فابصرها كل راء وسمعها كل واع بل لا يبصر الرائى الا تلك الآثار
ولا يسمع الواعى الا تلك الاخبار فذكر الملزوم واراد اللازم على ما هو طريق الكناية ففى ترك
المفعول والاعراض عنه اشعار بان فضائله قد بلغت من الظهور والكثرة الى حيث
يكفى فيها مجرد ان يكون ذو سمع وذو رؤية بصر حتى يعلم انه المتفرد بالفضائل ولا يخفى انه يفوت
هذا المعنى عند ذكر المفعول او تقديره والا اى وان لم يكن الغرض عند عدم ذكر المفعول
مع الفعل المتعدى المسند الى فاعله اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا بل قصد تعلقه بمفعول
غير مذكور وجب التقدير بحسب القرائن الدالة على تعيين المفعول ان عاما فعام
وان خاصا فخاص ولما وجب تقدير المفعول تعين انه مراد ومحذوف من اللفظ
لغرض فاشار الى تفصيل الغرض بقوله ثم الحذف اما للبيان بعد الابهام كما فى فعل
المشية والارادة ونحوهما اذا وقع شرطا فان الجواب يدل عليه ويبينه لكنه انما يحذف
ما لم يكن تعلقه به تعلق فعل المشية بالمفعول غريبا نحو فلو شاء لهديكم اجمعين اى لو
شاء هدايتكم لهديكم اجمعين فانه لما قيل لو شاء علم السامع ان هناك شيئا علقت
المشية عليه لكنه مبهم عنده فاذا جىء بجواب الشرط صار مبينا وهذا اوقع فى النفس
بخلاف ما اذا كان تعلق فعل المشية به غريبا فانه لا يحذف ح كما فى قوله ولو شئت